

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن منح معاشات استثنائية لضباط الصف والمجنود المجندين
السابقين بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي :

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات
للقوات المسلحة :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٤ في شأن منح
معاشات استثنائية للمجنود المجندين والمتفرغين بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم :
وببناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي :

قرر :

(المادة الأولى)

منح المعاشات الاستثنائية المبينة فيما يلي للمجندين السابقين (عظام لياقة طيبة)
بالقوات المسلحة المذكورين بعد :

م	الدرجة	الاسم	قيمة المعاش الاستثنائي بالجنبي
١	رقيب مجندي	سامي محمد أبو سيد	(٤٠) أربعون جنيهاً
٢	جندي مجندي	مصطفى عبد القادر محمد	(٤٠) أربعون جنيهاً
٣	جندي مجندي	السيد عيد محمد سليمان	(٤٠) أربعون جنيهاً
٤	جندي مجندي	علي محمود عبد الحليم فرغلى	(٤٠) أربعون جنيهاً
٥	جندي مجندي	أشرف إبراهيم عبد الرحمن	(٤٠) أربعون جنيهاً
٦	جندي مجندي	أحمد ماهر السيد غنيم	(٤٠) أربعون جنيهاً
٧	جندي مجندي	عزاز مختار عبد القوى إسماعيل	(٤٠) أربعون جنيهاً
٨	جندي مجندي	أحمد فتوى محمد كامل	(٤٠) أربعون جنيهاً
٩	جندي مجندي	هانى أحمد محمد سيد أحمد علام	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٠	جندي مجندي	محمد رفعت محمد حسن	(٤٠) أربعون جنيهاً

الدرجة	الاسم	قيمة المعاش الاستثنائي بالجنيه
١١	أشraf رجب محمد على جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٢	حسن شحاته محمد أبو عوف جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٣	شعبان السيد عبد الباسط علم الدين جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٤	محمد حاتم محمود الكروانى جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٥	ظاهر عبد الله عبد الفتاح فتحى الله جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٦	عيسام الرافعى رمضان حسن جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٧	أشرف هماج باشا غنام جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
١٨	شمسان على أحمس عالى جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
الإجمالي		(٧٢) سبعمائة وعشرون جنيهاً

(المادة الثانية)

تمنح المعاشات الاستثنائية المبوبة فيما يلي للمجندين السابقين (نقلًا على الاحتياط) بالقوات المسلحة المذكورين بعد :

الدرجة	الاسم	قيمة المعاش الاستثنائي بالجنيه
١	عبدة محمود عطية عبد القادر جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
٢	محمد السيد محمد أحمد جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
الإجمالي		(٨٠) ثمانون جنيهاً

(المادة الثالثة)

تمنح المعاشات الاستثنائية المبوبة فيما يلى لذوى المعاش حقين عن المجندين السابقين (وفاة) بالقوات المسلحة المذكورين بعد :

الدرجة	الاسم	قيمة المعاش الاستثنائي بالجنيه
١	سجاد فتحى محمود محمد جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
٢	علا، محمد حسين إبراهيم جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
٣	عاصيلا رجب عبد التواب علام جندى مجند	(٤٠) أربعون جنيهاً
الإجمالي		(١٢) مائة وعشرون جنيهاً

(المادة الرابعة)

إلغاء ما تضمنه القرار الجمهوري رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٤ المشار إليه بشأن منح الرقيب متطوع / سامي محمد أبو سيد معاشًا استثنائيًا قدره (تسعة عشر جنيهاً) .

(المادة الخامسة)

على القائد العام للقوات المسلحة ووزير الدفاع والإنتاج الحربي ووزير المالية تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويلغى كل نص يتعارض مع أحكامه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شوال سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٢١ ديسمبر سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك